

صلاة الجمعة معطياتها، أحكامها، والروايات المشتركة فيها

سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتَّخَذَ جَسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ» ([564]). وروى الهيثمي في مجمع الزوائد أحاديث في ذم تخطي الرقاب يوم الجمعة ([565]). وكذا أخرج عبد الرزاق أحاديث متعددة في ذم التخطي أيضاً ([566]). 4 - وقال الحاكم: أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأنا علي بن عبد العزيز حدثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة وأبي سعيد أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «من غسل يوم الجمعة واستاك - إلى أن قال - ثم جاء ولم يتخط رقاب الناس فصلّى ما شاء الله أن يصلي، فإذا خرج الإمام سكت، فذلك كفارة إلى الجمعة الأخرى» ([567]). وهذا الحديث قد مرّ في باب آداب الجمعة وكونها كفارة، فلاحظ. 5 - وقال البيهقي: أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا ابن أبي عقيل ومحمد بن سلمة المصريان قالوا: حدثنا ابن وهب، قال، ابن أبي عقيل: أخبرني أسامة - يعني ابن زيد - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «من اغتسل يوم الجمعة ومسّ من طيب امرأته إن كان لها، ولبس من صالح ثيابه، ثم لم يتخط رقاب الناس، ولم يلب عند الموعظة، كانت كفارة لما بينهما، ومن لغا وتخطى رقاب الناس كانت له ظهراً» ([568]).